

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين السادة الآتية أسماؤهم أعضاء باللجنة المختصة المتعلقة بمقاولات التشغيل المؤقت لمدة سنتين تبتدئ من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية :

1 - بصفة ممثلين عن المنظمات المهنية للمشغلين :

(أ) عن الاتحاد العام لمقاولات المغرب :

- السيد جمال بلحرش :

- السيد هشام زوانات :

- السيد مولاي عبد الله علوى مدغري :

- السيد ياسر مسكي .

(ب) عن جماعة غرف التجارة والصناعة والخدمات بالمغرب :

- السيد شفيق رشادي :

- السيد حسن البقالى .

2 - بصفة ممثلين عن المنظمات النقابية للأجراء :

(أ) عن الاتحاد المغربي للشغل :

- السيد عاصم عبد الصمد :

- السيد عبد اللطيف صوتبح .

(ب) عن الكونفرالية الديمقراطية للشغل :

- السيد بوشتي بوخالفة :

- السيد عبد الله رحمون .

(ج) عن الاتحاد العام للشغالين بالمغرب :

- السيد مصطفى خلافة .

(د) عن الفيدرالية الديمقراطية للشغل :

- السيد عبد الرحيم الرماح .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في 16 من ربى الآخر 1436 (6 فبراير 2015).

الإمضاء : عبد السلام الصديقي .

قرار لوزير الثقافة رقم 72.15 صادر في 16 من ربى الأول 1436 (8 يناير 2015) بتغيير قرار وزير الثقافة رقم 2275.14 الصادر في 22 من شعبان 1435 (20 يونيو 2014) بتعيين رئيس وأعضاء لجنة دراسة طلبات عروض المشاريع المرشحة للدعم في قطاع المسرح .

وزير الثقافة .

بناء على قرار وزير الثقافة رقم 2275.14 الصادر في 22 من شعبان 1435 (20 يونيو 2014) بتعيين رئيس وأعضاء لجنة دراسة طلبات عروض المشاريع المرشحة للدعم في قطاع المسرح ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار رقم 2275.14 الصادر في 22 من شعبان 1435 (20 يونيو 2014) المشار إليه أعلاه : «المادة الأولى - تشكل لجنة طلبات الأعضاء التاليين :

.....»

« - السيد السروت الصغير، عضوا :

« - السيد عبد العزيز الفاضلي، عضوا :

« - السيد عبد المجيد فنيش، عضوا :

«.....- »

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

وحرر بالرباط في 16 من ربى الأول 1436 (8 يناير 2015).

الإمضاء : محمد الأمين الصبيحي .

قرار لوزير التشغيل والشؤون الاجتماعية رقم 388.15 صادر في 16 من ربى الآخر 1436 (6 فبراير 2015) بتعيين أعضاء اللجنة المختصة المتعلقة بمقاقلات التشغيل المؤقت .

وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية .

بناء على المرسوم رقم 2.04.464 الصادر في 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004) بتحديد تكوين وطريقة عمل اللجنة المختصة المتعلقة بمقاقلات التشغيل المؤقت؛ وباقتراح من المنظمات المهنية للمشغلين ومن المنظمات النقابية الأكثر تمثيلا للأجراء .